

أثر قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ في تمثيل المناطق المتنازع عليها (دراسة تحليلية)

م.م دلشاد علي محمود* أ.م.د. ياسين ناشور جوهر**

الكلمات المفتاحية: الانتخابات، مجلس النواب، العراق، المناطق المتنازع عليها، تمثيل.

<https://doi.org/10.31271/jopss.10047>

ملخص

بعد نقاش طويل وجدل سياسي واسع حول مقترح لمشروع قانون انتخابات مجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٢٠م والمقدم من السيد رئيس الجمهورية، وتحت ضغوط المتظاهرين في ساحات الاعتصام، صادق عليه البرلمان وحول العراق إلى دوائر متعددة، وبهذا تم تغيير النظام الانتخابي المعمول به من خلال تقسيم العراق على دوائر صغيرة بترشح فردي. ومن أهم التغييرات التي جاء بها هذا القانون هو المادة ١٥ و١٦ والتي عُدت أن يكون عدد الدوائر الانتخابية في كل محافظة مساوياً لعدد المقاعد المخصصة للنساء بتلك المحافظات، والترشيح الفردي ضمن الدائرة الانتخابية، وهو ما اعترضت عليه القوى السياسية الكوردية، وسبب ذلك إن هذا التغيير سوف يؤثر في مقاعد تمثيل القومية الكوردية في مناطق المشولة بالمادة ١٤٠ من الدستور او ما يسمى بالمناطق المتنازع عليها التي كانت ولا تزال محل الجدل السياسي والإداري بين إقليم كردستان والحكومة الاتحادية، ونرى هاتين المادتين هما صلب النظام الانتخابي الذي على اساسه سيتم اعتبار كل مقعد كوتا دائرة انتخابية واحدة في المحافظة وله تأثير مباشر في تلك المنطقة. تتناول هذه الدراسة أهم تأثيرات القانون الجديد لانتخابات مجلس النواب في تمثيل المناطق المتنازع عليها، إذ طرأت على هذه المناطق تغييرات مستمرة لذا تركز الدراسة في الإجابة عن السؤال الأساسي المتمثل في أثر القانون الجديد في تمثيل تلك المناطق في مجلس النواب. للوصول إلى ذلك فقد تم دراسة التغييرات الحاصلة والعوامل المؤثرة فيها لمنطقة محل الدراسة، وتحديد المشكلات التي تحدث فيها ووضع حلول مقترحة لها.

پوخته

كارىگه رى ياسای هه لېژاردنه كانى نه نجومه نى نوينه رانى عيراقى ژماره (٩) بۆ سالى ٢٠٢٠

له سه ر نوينه رايه تىكردى ناوچه جيناكو كه كان (تويژينه وه يه كى شيكار)

دواى مشتومريكى سياسى دوورودريژ و فراوان له سه ر پيشنياريك بۆ پرۆژه ياسای هه لېژاردنه كانى نه نجومه نى نوينه رانى عيراق بۆ سالى ٢٠٢٠ كه له لايه ن سه رۆك كۆماره وه له ژير فشارى خو پيشانده ران له گۆره پانه كانى خو پيشانده ران پيشكه شكارابوو، نه نجومه نى نوينه رانى پرۆژه كه ي په سه ندرده، به مه ش سيستمى هه لېژاردن له عيراق گۆرى به دابه شكردى بۆ چه ند بازنه يه كى بچوو كى

* مدرس مساعد في كلية التقنية - كلار/ جامعة السليمانية التقنية dlshad.ali@spu.edu.iq

** أستاذ مساعد في كلية التربية / جامعة كرميان Yasin.ashur@garmian.edu.krd

تايهت به خوڤالوتنى تاكه كهسى. يه كىك له گرنگرتين ئه و گورانكارىيانهى بهم ياسايه كرا له ماددهى ١٥ و ١٦ يدا بوو، كه ده بيت ژمارهى بازنه كان له ههر پاريزگايه ك يه كسان بيت به ژمارهى كورسى ته رخانكراو بو ژنان له و پاريزگايه دا له گه ل خوڤكانديكردى تاكه كهسى له ههر بازنه يه كى هه ليزاردندا، كه له لايه ن هيزه سياسيه كورد بيه كانه وه ره تكرابه وه له بهرته وهى ئه م گورانكاريه كاريگه رى ده بيت له سه ر ژمارهى ئه و كورسيانهى كه نوينه رايه تى پيڤهاتهى نه ته وهى كورد ده كه ن له و ناوچانهى كه به پيى ماددهى ١٤٠ ي ده ستور پييان ده وترت ناوچه جيناكو كه كان كه ب به رده وام جيى ناكو كى سياسى و ئيدارى نيوان هه ريى كوردستان و حكومه تى فيدرالى عيراق بوون. ئه و دوو مادده يه به كروكى سيستمى هه ليزاردن ده بينين كه ژمارهى كورسيه كى كو تاى ژنانى له هه ر پاريزگايه كه دا كرووه به پييوه رى ژمارهى بازنه كان له و پاريزگايه دا و ئه مه ش كاريگه رى راسته وخو ي له و ناوچانه دا هه يه. ئه م تويزينه وه يه باس له گرنگرتين ليكه وته كانى ئه و ياسا نوويهى هه ليزاردنى ئه نجومه نى نوينه ران ده كات له سه ر نوينه رايه تى كوردنى ناوچه جيناكو كه كان، كه هه ر زوو دوو چارى گورانگارى بوون، له بهرته وه تويزينه وه كه جه خت له سه ر وه لامدانه وهى ئه و پرسياره بنه رته تيه ده كاته وه كه كاريگه رى ياسا نوويه كه له سه ر نوينه رايه تى ئه و ناوچانه له ئه نجومه نى نوينه راندا چيه. بو گه يشتن به و ئامانجه ش ليكو لينه وه له و گورانكارىيانه و فاكته ره كاريگه ره كانيش له سه ر ئه و ناوچانه ده كريت، به ديارى كوردنى ئه و كيشانهى تيدا رووده دن له گه ل چاره سه رى پيشناركارا بويان.

Abstract:

Impact of the Iraqi Council of Representatives Elections Act No. (9) of 2020 on the Representation of Disputed Areas (an Analytical Study)

After a long debate and a wide political debate about the proposed draft Iraqi Parliament elections law for the year 2020 AD, submitted by the President of the Republic, and under the pressure of the demonstrators in the sit-in squares, the parliament approved it and Iraq turned into multiple constituencies, and thus the electoral system was changed in effect through the division of Iraq Singles into small circles. Among the most important changes that this law brought about is Article 15 and 16. It considered that the number of electoral districts in each governorate should be equal to the number of seats allocated to women in those governorates, and the nomination is individual within the electoral district, which is what the Kurdish political forces objected to, and the reason for that is that this change will effect On the seats for representing the Kurdish nationalism in the regions, Article 140 of the constitution or the so-called disputed areas that were and are still the subject of political and administrative debate between the Kurdistan Region and the central government, and we see this article is the steel of the electoral system on the basis of which each seat will be considered a quota of one electoral district in the governorate And it has a direct impact in that area.. Therefore, this study deals with the most important influences of the new law for the House of Representatives elections in the disputed areas. Soon, these regions undergo continuous changes, so the study focuses on answering the basic question represented by the impact of the new law on organizing the electoral process for these regions. In order to reach this, the changes taking place and the factors affecting them for the study area were studied, the problems that occur in it and the and put the proposed solution to it.

المقدمة

منذ نشأة العملية السياسية في العراق بعد الاحتلال في ٢٠٠٣ تشكلت الخريطة السياسية اعتماداً على طرح الحاكم المدني للعراق (بول بريمر) في تقسيم المجتمع العراقي على مكونات ومثلهما في مجلس الحكم الانتقالي الأول، وبذلك تم وضع اللبنة الأولى للمحاصصة، وبعدها جاء الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ م الذي يسعى مضمونه إلى ارضاء المكونات الأساسية للدولة العراقية، ومن ضمنه أقرت مادة (١٤٠) الدستورية لحل قضية كركوك، وما تسمى المناطق المتنازع عليها لإنهاء جدلية الصراع بين المركز وإقليم وعلى عائدة تلك المناطق من الناحية السياسية والإدارية.

ان المعطيات السياسية في العراق ما بعد ٢٠٠٣م تستلزم إعادة هيكلة الخريطة السياسية على نحو عام والخريطة الإدارية على نحو خاص مما يحقق تشكيل نظام اداري مؤسسي- يعمل على تقوية الارتباطات بين مختلف أنحاء العراق، وهذا يقودنا إلى طرح مشكلة الدراسة التي تتمحور حول أثر القانون الانتخابي الجديد في العراق، وانعكاسه في تمثيل القوميات والأقليات المتواجدة فيه.

بمناسبة اصدار قانون رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠م لانتخابات مجلس النواب العراقي والاستعداد للانتخابات المبكرة او القادمة و التي تم إلغاء نظام سانت ليغو من الانتخابات التشريعية على الرغم من التنازع الحاصل بين التيارات السياسية كافة حول طبيعة النظام الانتخابي الذي يتضمنه قانون انتخابات مجلس النواب الجديد وتقسيم الدوائر الانتخابية، إذ أن القانون قد تضمن اختيار نظام الترشيح الفردي بنسبة ١٠٠% وتوزيع الدوائر الانتخابية وتحديدتها على اساس مقاعد الكوتا المخصصة للنساء في كل المحافظات العراقية التي يصل عددها إلى ٨٣ مقعداً، التمثيل في قانون رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠م لانتخابات مجلس النواب الذي صوت عليه مجلس النواب العراقي، التمثيل فيه لأعلى الأصوات في الدائرة نفسها سواء من الرجال أم النساء مع الحفاظ على كوتا النساء، وأن تقسيم الدوائر الانتخابية هو جزء لا ينفصل عن الكل وهو النظام الانتخابي.

أهداف البحث

تتمثل في تسليط الضوء على أثر قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠م في تطبيق المادة ١٤٠ من الدستور المتعلقة بما يسمى المناطق المتنازع عليها ودوره في تنظيم العملية الانتخابية في تلك المناطق، كما يهدف هذا البحث الى بيان نتائج العمل بهذا القانون من حيث مكامن القوة والضعف مقارنة بالقانون السابق.

أهمية البحث

تتمثل أهمية هذا البحث في كونه يسلط الضوء على قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠م، إذ أرغم المتظاهرون البرلمان بالمصادقة عليه وتشكيل مفوضية عليا للانتخابات بطريقة حيادية وشفافة لضمان إجراء انتخابات حرة ونزيهة في العراق، كما أنه جاء بعملية ديمقراطية وبدون الدخول في التوافقات بين القوى السياسية المؤثرة في الساحة العراقية الا في المرحلة الأخيرة لتحديد الدوائر الانتخابية وتوزيعها. وأهمية أخرى لهذا البحث تتمثل في القاء الضوء على التغييرات التي من الممكن ان تظهر في المناطق المتنازع عليها بعد الانتخابات المبكرة التي من المزمع اجراؤها في (١٠ تشرين الاول ٢٠٢١).

نطاق البحث

في الضوء قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠م تم تحديد منطقة معينة ضمن الخريطة الجغرافية والإدارية والسياسية في العراق لدراسة هذا البحث إلا وهي المنطقة المشمولة بالمادة ١٤٠ من الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥م، او ما يسمى المناطق المتنازع عليها والمتمثل في كل من المحافظات كركوك ونيوى وتكريت وديالى.

اشكالية البحث

تتمثل مشكلة البحث في إن تطبيق قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠م في الانتخابات القادمة في العراق ولاسيما في المناطق المتنازع عليها سيؤدي الى تغيير نسبة التمثيل النيابي لمكونات الشعب العراقي وخاصة المكون الكوردي في تلك المناطق، لذلك يحاول البحث الاجابة عن التساؤلات الآتية:

- ١- ما حدود المناطق المتنازع عليها على وفق الدستور العراقي لسنة (٢٠٠٥) و مشروع دستور اقليم كردستان لسنة (٢٠٠٩)؟
- ٢- وما هي اهم التعديلات الواردة في نص قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠م التي تخص كيفية اجراء الانتخابات النيابية في المناطق المتنازع عليها؟
- ٣- كيف يؤثر قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠م في نسبة التمثيل النيابي في الانتخابات القادمة في المناطق المتنازع عليها؟
وللإجابة عن هذه التساؤلات الرئيسة فقد تم طرح الفرضية الآتية :
سوف يؤثر تطبيق قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠م في العملية الانتخابية القادمة في نسبة التمثيل النيابي للمكونات الساكنة في المنطقة الدراسة اي المناطق المتنازع عليها.

منهجية البحث

اتبعت في دراسة هذا الموضوع المنهج التحليلي والمقارن ، وذلك بتحليل النصوص القانونية المتعلقة بهذا الموضوع ومقارنته بالقانون الانتخابي السابق.

هيكلية البحث

تم تقسيم البحث على ثلاثة مباحث، خصص المبحث الأول : لدراسة التنظيم القانوني لحدود المناطق المتنازع عليها، ويتناول المبحث الثاني دوافع إصدار قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠م ومميزاته، اما المبحث الأخير فقد تم البحث فيه عن اهم التداعيات التي تنعكس في الوضع السياسي والقانوني وأثرها في منطقة الدراسة. ثم أنهينا البحث بخاتمة تضمنت أهم النتائج والمقترحات التي توصلنا إليها من خلال دراستنا.

المبحث الاول

التنظيم القانوني لحدود المناطق المتنازعة عليها

شاع مصطلح المناطق المتنازع عليها لمرحلة ما بعد سقوط النظام السياسي السابق في العراق في (٩ نيسان ٢٠٠٣) لتوصيف الحال الاداري والسياسي لمناطق كوردستانية ذات أغلبية كردية حتى الوقت الراهن أو كانت كذلك في السابق. وقد ارتطبت اداريا بالمركز أو المحافظات من خارج اقليم كوردستان العراق خلافا لأصولها التاريخية والجغرافية والقومية^(١). وتعد هذه المشكلة احدي اهم المواضيع الخلافية فيما بين الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كوردستان سواء أكان يتعلق بتحديد حدود تلك المناطق جغرافيا أو اداريا. وسنحاول التعرف الى الحدود الجغرافية والادارية لتلك المناطق وذلك من خلال مطلبين:

المطلب الاول: الأساس القانوني لحدود المناطق المتنازع عليها

بعد سقوط النظام السياسي السابق في العراق في نيسان عام ٢٠٠٣ من قبل الحلفاء على أثر نشوب حرب الخليج الثالثة، تحرر الجزء الآخر من إقليم كوردستان أو بالأحرى جميع أجزاء العراق من سيطرة النظام السياسي السابق، وقد شاركت القوى الكوردستانية مع بقية قوى المعارضة السابقة للنظام السابق في العملية السياسية التي أعقبت سقوط النظام السابق لإعادة بناء الدولة العراقية المنهارة على أسس الديمقراطية والفيدرالية^(٢).

في الحقيقة كانت المعارضة العراقية قبل (٢٠٠٣) قد أعلنت في كثير من اجتماعاتهم عن دعمهم للحقوق المشروعة للشعب الكوردي في العراق وأكدوا على الغاء وازالة سياسة التعريب والترحيل والعنصرية التي مورست بحق هذا الشعب^(٣). ولاشك ان هذه المواقف كانت لها تأثير كبير في صياغة جوهر قانون إدارة الدولة العراقية للمدة الانتقالية للعام ٢٠٠٤. وقد تضمن هذا القانون الذي كان بمثابة دستور مؤقت لعراق جديد مادة خاصة وهي المادة (٥٨) لحل مشكلة المناطق المستقطعة من محافظات كوردستان والملحقة قسرا من قبل النظام السابق بمحافظات أخرى مجاورة^(٤).

تتألف المادة (٥٨) من قانون الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة ٢٠٠٤م من ثلاث فقرات: (أ)، (ب) و (ج)، تؤكد الفقرة (أ) منها على تطبيع الوضع السكاني وحل مشكلات الملكية وتلزم الحكومة العراقية الانتقالية ولا سيما الهيئة العليا لحل النزاعات الملكية العقارية وغيرها من الجهات ذات العلاقة بالقيام باتخاذ تدابير، من اجل رفع الظلم الذي سببته ممارسات النظام السابق والمتمثلة بتغيير

(١) محمد احسان، كركوك والمناطق المتنازع عليها في منظورالدستور العراقي، دارالمدي للثقافة والنشر، بغداد، ٢٠١٢، ص ٩.

(٢) آزاد عثمان، مشكلة حدود اقليم كوردستان الفيدرالي: حقائق ودلائل، مواقف و مقاصد، الحل الصائب، بحث مقدم الى (مؤتمر الفيدرالية في العراق: الواقع والمستقبل)، الذي عقدته كلية القانون والسياسة / جامعة صلاح الدين بالتعاون مع جامعة (DePaul) الأمريكية ومكتب إقليم كوردستان للدراسات الفيدرالية في (٢٨-٢٩/٤/٢٠١٠) في أربيل، ص ١٦.

(٣) نهوزاد عبدولاً هيتوتي، دؤزي كورد له عتيراقداو ميكانيزمه كاني چاره سه ركردني له دواي ٢٠٠٣، چاپخانه ي خاني، دهوك، ٢٠٠٩، ل ٢٠٨.

(٤) آزاد عثمان، مصدر سبق ذكره، ص ١٦.

أثر قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ في تمثيل المناطق المتنازع عليها

الوضع السكاني لمناطق معينة بضمنها كركوك، أي تلزمها بتصحيح التركيب السكاني للمناطق المشمولة بهذه المادة، وذلك بالسماح للمرحلين والمهجرين من النظام السابق من هذه المناطق قسراً للعودة الى ديارهم ومساكنهم ومزارعهم و مناطقهم و محافظاتهم وعلى مساعدة الوافدين من محافظات أخرى إلى تلك المناطق للعودة طوعياً، أيضا على تعويض المتضررين الأصلية وعلى تعويض الطرفين عن الخسائر، وتنص هذه الفقرة المنقولين أو بالأحرى المجبرين على الهجرة من تلك المناطق بهدف حرمانهم من التوظيف، وتنص كذلك على إلغاء قرار النظام السياسي السابق المتعلق بتعريب السكان الأصليين غير العرب (أي الكورد والترکمان والأشوريين والكلدان والسرمان) عن طريق ما سمي ب"تغيير القومية" أو تصحيح القومية وهذا يعني إزالة آثارها السلبية وتبعاتها الجائرة^(١).

إلا أن الفقرة (ب) تعد فعلا جوهر هذه المادة، فهي تتعلق بالدرجة الرئيسة بتصحيح الحدود الإدارية المتغيرة لهذه المناطق من النظام السياسي السابق، وتخص مسألة الأفضية الأربعة المستقطعة من محافظة كركوك في عامي (١٩٧٥ و١٩٧٦):جمجمال، وطوزخورماتو، وكفري و كلار والملحقة بمحافظات مجاورة بقصد تقليل نسبة السكان الكورد بالدرجة الأولى (والترکمان بالدرجة الثانية) في هذه المحافظة. وتخص هذه الفقرة أيضا مسألة إستقطاع قضاء مخمور من محافظة أربيل في العام ١٩٩١ وضماها الى محافظة نينوى، وهي تخص كذلك مسألة الحدود الأدارية بين محافظتي الأنبار و كربلاء. وتنص الفقرة (ج) من هذه المادة على تأجيل التسوية النهائية للأراضي المتنازع عليها، ومن ضمنها كركوك، إلي حين استكمال الإجراءات الواردة في الفقرتين (أ و ب)، واجراء احصاء سكاني عادل وشفاف وإلى حين المصادقة على الدستور الدائم^(٢).

الا ان تباطؤ الحكومة العراقية وعدم الاستقرار السياسي في العراق حال دون تنفيذ المادة المذكورة في وقتها المحدد. وبعدها جاءت المرحلة الجديدة وهي مرحلة اقرار الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ من غالبية الشعب العراقي، إذ حلت المادة (١٤٠) من الدستور محل المادة (٥٨) من قانون إدارة الدولة العراقية للمدة الإنتقالية للعام (٢٠٠٤) في معالجة مشكلة المناطق المتنازع عليها^(٣). لقد اتخذت المادة (١٤٠) من الدستور صيغاً أكثر وضوحاً في حل مشكلة المناطق المتنازع عليها، إذ حددت حلها في مراحل ثلاث (التطبيع، والاحصاء، والاستفتاء) ويسقف زمني لايتجاوز نهاية العام (٢٠٠٧)^(٤). إلا انه لم يتم استكمال تنفيذ هذه المادة الأساسية من الدستور الدائم، إذ عبرت الحكومات العراقية المتعاقبة عن دعمها للمادة ١٤٠ لكن لم تنفذها مستغلة غموض مصطلحات مثل: التطبيع، والتعداد العام للسكان والاستفتاء.

عندما مر الموعد النهائي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ دون ظهور أي مؤشر على تحقيق تقدم،

(١) راجع المادة (٥٨) من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية لسنة ٢٠٠٤.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) للمزيد من التفاصيل ينظر: مجموعة الازمات الدولية، إعادة إحياء وساطة الأمم المتحدة بشأن الحدود الداخلية المتنازع عليها في العراق، تقرير الشرق الأوسط رقم ١٩٤ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، ص ٢-١.

(٤) خليل اسماعيل محمد، المناطق المتنازع عليها: دراسة في الجغرافية السياسية، مؤسسة موكريان للطباعة والنشر، مطبعة روزهلات، أربيل، ٢٠١١، ص ٦٢.

أطلقت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) مبادرة طموحة للتوسط في حل المشكلة. أجرت دراسة شاملة للظروف الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية والإدارية في كل قضاء متنازع عليه خاصا. اقترحت الدراسة ثلاث مراحل رئيسة لحل مشكلة المناطق المتنازعة عليها بين حكومة اقليم كردستان والحكومة الاتحادية وهذه المراحل هي^(١):

المرحلة الاولى: وتشمل المناطق الآتية:

١- قضاء عقرة: التابع من الناحية الادارية لمحافظة نينوى.

٢- قضاء الحمدانية: التابع من الناحية الادارية لمحافظة نينوى.

٣- قضاء مخمور: الذي يتبع ادارياً لمحافظة اربيل منذ العام ١٩٣٢ ومحافظة نينوى منذ العام ١٩٩١.

٤- ناحية مندلي: قضاء بلدروز في محافظة ديالى منذ عام ١٩٣٢ م وقد جرى تخفيض المستوى الاداري لمندلي من قضاء الى ناحية سنة ١٩٨٧.

المرحلة الثانية: تشمل الأفضية الآتية:

١- قضاء تلعفر: التابع ادارياً لمحافظة نينوى.

٢- قضاء تكييف: التابع ادارياً لمحافظة نينوى.

٣- قضاء الشخان: التابع ادارياً لمحافظة نينوى.

٤- قضاء سنجار: التابع ادارياً لمحافظة نينوى.

٥- قضاء خانقين: التابع ادارياً لمحافظة ديالى.

المرحلة الثالثة: محافظة كركوك.

وأكدت البعثة ان عملها يقتصر على تقديم النصح والمساعدة لحل مشكلة المناطق المتنازع عليها. وقد افرزت مجموعة من الاسس والقواعد، على انها الفيصل في عملية الفرز بين المناطق منها: التاريخ الاداري، ومستوى الخدمات، وتغيرات مابعد سنة ٢٠٠٣، وانتخابات سنة ٢٠٠٥، والظروف الاجتماعية والاقتصادية، الدعاوى والتعويضات، والاوزاع الامنية. لكن توصيات هذه البعثة لم تؤخذ بجدية لا من الحكومة الاتحادية ولا من لجنة تنفيذ المادة (١٤٠). لذلك لم تشارك في حل مشكلة هذه المناطق.

المطلب الثاني: تحديد وتعيين حدود المناطق المتنازع عليها بين حكومة الإقليم والحكومة الاتحادية
مفهوم المناطق المتنازع عليها كما جاء في تعريف لجنة تنفيذ المادة (١٤٠)^(٢) من الدستور العراقي لسنة (٢٠٠٥) هي: تلك المناطق التي تعرضت لممارسات النظام السابق والمتمثلة بالتغيير الديموغرافي

^(١) الامم المتحدة، الحدود الداخلية المتنازع عليها، تقرير رفعتة بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق وفقا لقرار مجلس الامن الرقم (١٧٧٠) في آب ٢٠٠٧، الجزء الأول، ص٢.

^(٢) لجنة تنفيذ المادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق، لجنة دستورية تنفيذية وزارية قانونية، شكلت بموجب الامر الديواني المرقم (٤٦) عدد (م ر ن/٤٨/١٣٧٣) في (٩ / ٨ / ٢٠٠٦) متضمنا تسمية رئيس اللجنة واعضاؤها. انطلاقا من المادة (٥٨) من قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية والمادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق والفقرة (٢٢) من برنامج حكومة دولة السيد رئيس الوزراء، ولغرض انجاز هذه الفقرات فقد تم تشكيل لجنة تنفيذ المادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق.

أثر قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ في تمثيل المناطق المتنازع عليها

وسياسة التعريب وتغيير الوضع السكاني من خلال ترحيل ونفي و تهجير الأفراد من أماكن سكنهم كهجرة قسرية و توطين أفراد آخرين مكانهم ومصادرة الأملاك والأراضي والاستملاك وإطفاء الحقوق التصرفية وحرمانهم من العمل من خلال تصحيح القومية أو من خلال التلاعب بالحدود الإدارية لتلك المناطق بغية تحقيق أهداف سياسية كان يبغيها النظام السابق ، والمدة القانونية التي تعمل عليها المادة ١٤٠ للمناطق المتنازع عليها تنحصر من تاريخ ١٧ تموز ١٩٦٨ ولغاية ٩ نيسان ٢٠٠٣.^(١)

والمناطق المتنازع عليها تقع بعضها تحت سيطرة الحكومة الاتحادية، وبعضها الآخر تحت سيطرة حكومة إقليم كردستان، وتتوزع هذه المناطق في المحافظات الآتية: (ينظر خريطة رقم ١ في الملحق) أولاً: محافظة كركوك بكافة اقليتها ونواحيها بضمنها قضاء وداقوق، وطوزخورماتو، وجمجمال، وكلار، وكفري، وتازة خورماتو.

ثانياً: المناطق المتنازع عليها في محافظة نينوى والتي تشمل: أ-قضاء سنجار و نواحيه (القيروان، والشمال). ب-قضاء الشيخان و نواحيه (باعذرة، والفاروق، وatrosh، ومرييا). ج- قضاء الحمدانية و نواحيه. د-قضاء تليكيف و نواحيه. هـ- ناحية بعشيقية. و-ناحية القحطانية (كر عزير) التابعة لقضاء البعاج. ز-قضاء مخمور و نواحيه (قراج، كنديناوة، كوير، العدنانية). ح-ناحية زمار. ط-قضاء عقرة و نواحيه.

ثالثاً: المناطق المتنازع عليها في محافظة ديالى والتي تشمل: قضاء خانقين ونواحيها: (جلولاء، والسعدية، وقضاء المقدادية ونواحيها وقضاء بلدروز من ضمنها ناحية مندي / قضاء بدره وناحية جصان، ناحية الميدان، وناحية قوره تو).

أما بالنسبة لمشروع دستور اقليم كردستان العراق والذي تم تصديقه بتاريخ (٢٦ حزيران ٢٠٠٩) من برلمان كردستان، فقد حدد حدود المناطق المتنازع عليها^(٢)، وبالاعتماد على نص المادة (١٤٠) من الدستور العراقي الدائم بمحافظة كركوك وأقضية عقرة والشيخان وسنجار وتليكيف وقرقوش ونواحي زومار وبعشيقية وآسكي كلك من محافظة نينوى وقضائي خانقين ومندي من محافظة ديالى. (ينظر خريطة رقم ٢).

وعليه، يمكن القول عن اختلاف مفهوم وحدود المناطق المتنازع عليها من وجهة النظر الكورد عن وجهة نظر الحكومة الاتحادية. إذ ان الكورد ومشروع دستور اقليم كردستان عينوا عددا من الاقضية والنواحي تتبع تاريخياً وقومياً لأقليم كردستان، في حين ترى الحكومة العراقية خلاف ذلك. لكن مهما يكن من الامر فان اختلاف وجهة النظر بين الطرفين لايؤثر في واقع ومشكلات هذه المناطق. كان من المفروض وكما نصّ عليه الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، واكد عليه ايضا برنامج الحكومة الاتحادية الائتلافية تطبيق فحوى المادة (١٤٠) من الدستور من الحكومة الدائمة (حكومة نوري المالكي)

^(١) جمهورية العراق، رئاسة مجلس الوزراء، لجنة تنفيذ المدة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق، مفهوم المناطق المتنازع عليها، على الموقع الالكتروني:

<http://www.com140.com/paper.php?source=akbar&mlf=copy&sid=5>.

^(٢) مشروع دستور اقليم كردستان-العراق، الذي صادق عليه برلمان كردستان- العراق في ٢٤ حزيران ٢٠٠٩، ص ٥.

على ثلاث مراحل (التطبيع، والاحصاء، والاستفتاء) لغاية نهاية العام ٢٠٠٧^(١). غير ان الحكومة الاتحادية لم تنفذها بالرغم من التزامها الدستوري بذلك وبالرغم من تثبيت مسالة تنفيذها في برنامج الحكومة كواجب مهم لها^(٢). ان لجنة تنفيذ مادة (١٤٠) صدرت العديد من القرارات المهمة بخصوص تنفيذ المادة (١٤٠) من الدستور العراقي منها : ١- قرار رقم (١) بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٦ المتضمن اعادة جميع الموظفين من السكان الأصليين للمناطق المتنازع عليها من (الكورد، والتركمان، والاشوريين، والكلدانيين، والعرب) الذين تم فصلهم وابعادهم خارج المناطق المتنازع عليها ومن ضمنها كركوك لاسباب سياسية أو عرقية أو طائفية أو دينية للمدة من ١٧ تموز ١٩٦٨ لغاية ٩ نيسان ٢٠٠٣. ٢- قرار رقم (٢) بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٦ المتضمن اعادة العوائل المرحلة والمهجرة الذين رحلوا وهجروا من المناطق المتنازع عليها ومن ضمنها كركوك نتيجة سياسات النظام السابق للمدة من ١٧ تموز ١٩٦٨ لغاية ٩ نيسان ٢٠٠٣ الى مناطقهم الأصلية السابقة مع تعويضهم. ٣- قرار رقم (٣) بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٤ المتضمن اعادة العوائل الوافدة الى المناطق المتنازع عليها ومن ضمنها كركوك نتيجة سياسات النظام السابق للفترة من ١٧ تموز ١٩٦٨ ولغاية ٩ نيسان ٢٠٠٣ الى مناطقهم الاصلية السابقة مع تعويضهم. ٤- قرار رقم (٤) بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٤ المتضمن الغاء كافة العقود الزراعية التي ابرمت ضمن سياسات التغيير الديمغرافي (التعريب) في المناطق المتنازع عليها ومن ضمنها كركوك واعادة الحال الى ما كان عليه قبل ابرام تلك العقود^(٣). فضلاً عن عديد من قرارات اخرى صادرة من اللجنة المذكورة^(٤). لكن مع ذلك مر الموعد النهائي المحدد في الدستور من اجل هذه العملية وهو (كانون الاول ٢٠٠٧) الا انه لم يتم استكمال تنفيذ هذه المادة الاساسية من الدستور المقررة انجازها من الحكومة الاتحادية^(٥).

وهناك اسباب داخلية وخارجية متعددة حالت من دون تطبيق المادة (١٤٠) من الدستور، اهمها هي:

- ١- الغموض الذي احاط بالمصطلحات مثل (الاستفتاء)، حيث لم يحدد الدستور اي نوع من الاستفتاء ينبغي اجراؤه ومن ينبغي ان يشارك فيه، كما انه لا يشير الى ما اذا كان ينبغي اجراء الاستفتاء في جميع المناطق المتنازع عليها أو حسب كل قضاء أو ناحية، أو غير ذلك^(٦). كذلك عدم تحديد المناطق المتنازع عليها والاكتفاء بـ (كركوك والمناطق الاخرى).
- ٢- وقوف المكون العربي في العراق ضد تشريع قانون تكوين الاقاليم الفيدرالية وفي سبيل اعاقه

(١) آزاد عثمان، مشكلة حدود إقليم كوردستان الفيدرالي، مصدر سبق ذكره، ص ١٦.

(٢) للمزيد من التفاصيل ينظر: جوهر نامق سالم، كورد له گه مەهە دەقه ياساييه كاندا: وردبوونه وهی له ده ستوری هه مېشه ی عێراق، بلاوکراوه کانی ئاراس، هه ولێر، ٢٠٠٧، ل ٩٥.

(٣) جمهورية العراق، رئاسة مجلس الوزراء، لجنة تنفيذ المادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق، مصدر سبق ذكره.

(٤) مؤسسة الغدير الثقافية، المادة ١٤٠ الواقع الدستوري والمشكلات العلمية، ملفات المتسلسلة تعني بشأن العراقي وقضايا الاساسية، الملف الثالث والعشرون، ٢٠٠٩، ص ٢٢.

(٥) للمزيد من التفاصيل ينظر: خليل اسماعيل محمد، دۆزی کورد له نه خشی رۆژه لاتی ناوه راستدا، پێداچوونه وهه ریکخستنی: رهشید حسینی، چاپخانه ی رۆژه لات، هه ولێر، ٢٠١٠، ل ١٤١.

(٦) الامم المتحدة، الحدود الداخلية المتنازع عليها، مصدر سبق ذكره، ص ٢.

أثر قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ في تمثيل المناطق المتنازع عليها

تنفيذ مضمون المادة (١٤٠)^(١). مع ذلك قد تم تشريع هذا القانون الخاص بتكوين الاقاليم وهو القانون رقم (١٣) لسنة (٢٠٠٨).

٣- التدخل السافر للدول الاقليمية المجاورة في هذه الشان العراقي الداخلي^(٢).

٤- مماطلة الحكومات العراقية المتعاقبة في تنفيذ الواجبات والمسؤولية الملقاة على عاتقهما بموجب المدة ١٤٠ من الدستور. ومن جانبها ايضا استمرار عملية التعريب بأشكال وصور مختلفة في هذه المناطق من السلطات المحلية والجماعات الاثنية والطائفية.

٥- تقصير حكومة اقليم كردستان في ادارة ملف هذه المناطق من الناحية السياسية والقانونية والعسكرية^(٣). فعلى الرغم من وجود الهيئة العامة للمناطق الكوردستانية^(٤) خارج ادارة حكومة اقليم التابعة لحكومة اقليم كردستان ومهمتها الرئيسة هي متابعة تنفيذ المادة ١٤٠ من الدستور العراقي، وتوثيق الأدلة والوثائق والاحداث التاريخية المتعلقة بالمناطق المستقطعة من الاقليم، وكذلك تشكيل لجنة برلمانية من برلمان كردستان باسم لجنة المناطق الكوردستانية خارج الاقليم^(٥)، لكنهما لم يوفقا في الوصول الى حل وتسوية النزاع في المناطق المتنازع عليها وممارسة الضغط السياسي والدبلوماسي على الحكومة الاتحادية واجبارها الالتزام بالمواد الدستورية الخاصة بتلك المناطق^(٦).

٦- فشل ممثل الامين العام للأمم المتحدة (ستيفان ديمستورا) في وساطته بشأن حل وتطبيع الاوضاع وتخفيف حدة التوترات القومية والدينية والمذهبية في المناطق المتنازع عليها^(٧).

٧- عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي والامن في هذه المناطق منذ سقوط النظام السياسي السابق في (٢٠٠٣) ولحد الان، مما خلق مشكلات كبيرة امام اي جهود رامية للوصول الى تسوية وحل المشكلات الموجودة في منطقة الدراسة.

وعليه؛ يمكن القول، انه في حال عدم تطبيق المادة (١٤٠) على وفق ماجاء في الدستور؛ ستحدث كارثة ومشكلات وفوضى بين مكونات المنطقة.

(١) للمزيد من التفاصيل ينظر: آزاد عثمان، مشكلة حدود اقليم كردستان الفيدرالي، مصدر رسبق ذكره، ص ٢٥-٢٦..
(٢) للمزيد من التفاصيل ينظر: روزها ويسي خالد، مشكلة المناطق المتنازع عليها في العراق: اقليم كردستان نموذجاً، مطبعة جامعة دهوك، ٢٠١٢، ص ١٩٧.

(٣) للمزيد من التفاصيل ينظر: ليام ئەندەرسن، مادهی ١٤٠ جیی پرسیاره، و: ئومید عوسمان، خانەى موکریان، ههولێر، ٢٠١٣، ل ٢٧١-٢٧٩.

(٤) حكومة اقليم كردستان، الهيئة العامة لمناطق الكوردستانية خارج ادارة حكومة اقليم، على الموقع الرسمي لحكومة اقليم كردستان على شبكة المعلومات الدولية: <https://gov.krd/kagb-ar/>

(٥) جمهورية العراق الاتحادية، برلمان كردستان، لجنة المناطق الكوردستانية خارج الاقليم، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على شبكة المعلومات الدولية: تاريخ زيارة ٢٠٢٠/١٢/٢٩: www.parliament.krd

(٦) المقابلة الشخصية مع السيدين سيروان فرج محمد و محي الدين حسن يوسف، عضوان في لجنة المناطق لكوردستانية خارج الاقليم في برلمان اقليم كردستان العراق في التاريخ: ٢٠٢٠/١٢/٢٥.

(٧) للمزيد من التفاصيل ينظر: نازاد عوسمان، مادهی (١٤٠) دهستوری هه مېشه یی عێراق: ناوه پوکی-بنه ره تی- تهگه ره کانی و ئاسۆی ئاییندهی، خانەى موکریانى بۆ چاپ و بلاکردنه وه، ههولێر، ٢٠١٢، لا ٣٣-٣٧.

المبحث الثاني

دوافع إصدار قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ (١) ومميزاته

أبرز دوافع إصدار القانون الجديد هو التغيير في شكل الترشيح والقوائم الانتخابية والدوائر الكبيرة والانتقال من نظام التمثيل النسبي، الذي يعد كل محافظة عراقية كبيرة دائرة انتخابية لا يمكن الفوز فيها إلا بعد الانسواء ضمن قوائم انتخابية كبيرة للأحزاب السياسية المهيمنة، إلى الترشيح الفردي^(٢) بعيداً عن القوائم في دوائر انتخابية صغيرة، بحيث مرر مجلس النواب العراقي قانون الانتخابات الجديد تحت ضغط الاحتجاجات الشعبية، وأن ذلك يعد إضعافاً للأحزاب التقليدية التي حكمت العراق منذ أول انتخابات أجريت فيه عام ٢٠٠٥.

ومن مميزات القانون النافذ أنه قضى على آلية (سانت ليغو^(٣)) لاحتساب الأصوات الانتخابية في العراق، بسبب مساهمتها في هدر الأصوات ومحاباة الأحزاب الكبيرة. كما أن القانون الجديد هو مراعاة التركيبة الديمغرافية والجغرافية للمناطق العراقية، إذ قسّم دوائر انتخابية متعددة في المحافظة الواحدة^(٤).

المطلب الاول: حيثيات صدور قانون الانتخابات رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠

إن الانتخاب هو وسيلة تتبع لأخذ رأي قطاع معين من الناس في أمر ما أو اتخاذ قرار، وعادة ما يكون مسبقاً بالحملات الانتخابية، ويسمى أيضاً بالافتراع والتصويت، كما يعرف الانتخاب بأنه نمط لأيلولة السلطة يرتكز على اختيار يجري بواسطة تصويت أو اقتراع بهدف ايجاد برلمان يمثل الشعب تمثيلاً حقيقياً^(٥)، وفي العراق بعد مرور اربعة انتخابات ومنذ صدور الدستور لحد الآن لم يحقق قانون الانتخابات رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ المطلب الدستوري في التمثيل الحقيقي لإرادة الناخب العراقي لان النتائج العملية لعمل مجلس النواب وخياراته التي تكونت بها الحكومات التي من مهامها تخطيط وتنفيذ السياسة العامة للدولة وتنفيذ أهدافها وعلى وفق ما ورد في المادة (٨٠) من الدستور. لذلك نرى ان قانون الانتخابات هو الابن الشرعي للنظام السياسي ووريثه الوحيد الذي يرفده بالناخب السياسية من بيئته نفسها او انه مرآة النظام يتبعه كظله ولا يتمرد عليه. الجميع سيعرف حتما الجواب بان خللاً كبيراً قد اعترى العملية السياسية برمتها مما اثر سلباً في الأداء العام في كل مفاصل الدولة، وهذا يقودنا إلى أن أساس اختيار وانتخاب مجلس النواب لم يكن موفقاً في تحقيق إرادة الناخب الحقيقية ، ومما إن

(١) نُشر القانون في الجريدة الوقائع العراقية العدد (٤٦٠٣) بتاريخ ١٢/١٢/٢٠٢٠.

(٢) مادة (١٥/ثانياً) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

(٣) تقسم الاصوات الصحيحة للقوائم المتنافسة على الاعداد التسلسلية (١ ، ٣ ، ٥ ، ٧ ، ٩) ويعدد المقاعد المخصصة للدائرة.

مادة (١٤/ اولاً) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ وتعديلاته.

(٤) ينظر مادة (١٥/ اولاً) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

(٥) للمزيد من التفاصيل ينظر: حسن البدراوي، الاحزاب السياسية والحريات العامة، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، ٢٠٠٠، ص ١١٧.

أثر قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ في تمثيل المناطق المتنازع عليها

وسيلة الاختيار التي أسندت بموجبها السلطة إلى أعضاء مجلس النواب كانت وما زالت تتمثل في قانون الانتخابات رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣^(١)، فإن الخلل يكمن فيه لأنه اعتمد على نظم انتخابية لا تحقق إرادة الشعب وإنما إرادة الأحزاب والكتل والطوائف والاثنيات العرقية المتسلطة على قرار الحكم في العراق. وهذه لا ترغب في خسارة امتيازاتها التي توفرت من خلال هذا القانون لأنه يوفر لها ديمومة الهيمنة على سلطة الحكم بما يوفر لها من امتيازات مالية ومعنوية كبيرة على حساب المواطن الذي يفترض أن يكون هو مصدر سلطاتهم، لكن إتباع الوسيلة غير الصحيحة أدى إلى تقويض سلطة الشعب وتعظيم تغول هذه الفئات^(٢) إذ اعتمد النظام الانتخابي القديم على أسلوب اختيار القائمة المفتوحة نسبياً التي يتم بموجبها توزيع المقاعد على القوائم المتنافسة وفقاً لنظام سانت ليغو المعدل وفق حكم المادة (١٤) من القانون المذكور^(٣).

بمعنى أن ينتخب الناخب الأشخاص من قائمة واحدة ولا يجوز له اختيار أشخاص من قوائم متعددة ويحسب هذا الصوت إلى القائمة التي تحسب لها المقاعد في المجلس ثم توزع على أعضائها بحسب أكثرية الأصوات في داخل القائمة، حتى وان كان احدهم لا يملك أصواتاً بقدر ما المرشح آخر في قائمة أخرى، ومثال ذلك ذلك زعيم إحدى القوائم هيمن على أصوات الناخبين وجمع لقائمه أكبر عدد من الأصوات بينما بقية أعضاء هذه القائمة منهم من لم يحصل على عدد من الأصوات تقدر بالعشرات وبأقل كثيراً عن أشخاص من قوائم وكيانات أخرى حصلوا على عشرات الآلاف من الأصوات، لكن استبعدوا ومنح المقعد إلى صاحب الأصوات الأقل في القائمة الفائزة، وهذا لا يمثل الإرادة الحقيقية للناخبين وإنما إرادة رئيس القائمة في الاختيار وبالتأكيد من يحظى بقبول هذا الرئيس سيبقى بلا أدنى شك تحت هيمنة وسطوة الرئيس والزعيم دون الالتفات إلى مصلحة الشعب الحقيقية، لأنه اعتمد مقعد النيابة عبر ترشيح رئيس القائمة وليس الشعب الذي لم يرتض به ممثلاً له من خلال الأصوات القليلة التي حصل عليها، وبذلك فإن القانون السابق لم يلب طموح الشعب في تغيير الواقع الراهن للعملية السياسية.

المطلب الثاني: سرد وتقييم القانون الانتخابي الجديد

إن التغييرات التي جاء بها القانون الناقدذهب إلى توزيع المحافظة إلى الدوائر الوسطى^(٤) أي أن تقسيم أي محافظة سيكون على شكل دوائر وسطى بحسب ما أقره مجلس النواب وذلك بما اعتمده

(١) للمزيد من التفاصيل حول هذا القانون ينظر: خضير ياسين الغامبي، نظم الانتخابات واحتساب الاصوات واثرها في الانظمة الديمقراطية: دراسة نظرية بين النص النظري والتطبيق العملي العراق نموذجاً، مجلة أهل البيت عليهم السلام، العدد ١٧، ٢٠١٥، ص ٣١٧-٣١٨.

(٢) عفيفي كامل عفيفي، الانتخابات البرلمانية وضماناتها الدستورية والقانونية، دار الجامعي الجديد، ٢٠٠٧، ص ٣١٢.

(٣) قانون الانتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣.

(٤) للمزيد من التفاصيل حول الاختلافات بين قانون الانتخابات السابق وقانون الانتخابات الناقد ينظر: امجد حامد الهذال، قانون انتخابات مجلس النواب: قراءة وتحليل، تاريخ زيارة ٢٧/١٢/٢٠٢٠ بحث المتاح على الموقع:

على توزيع كوتا النساء اي تقسيم الدوائر الانتخابية بحسب عدد كوتا النساء في كل محافظة. ودائرة انتخابية والترشيح فردي ضمن الدائرة الانتخابية واحدة^(١)، وهذه المواد هي من صلب النظام الانتخابي القادم، ويقسم القانون الدوائر الانتخابية على أساس دائرة انتخابية لكل مقعد كوتا من المقاعد المخصصة للنساء في المحافظة^(٢).

الدائرة الانتخابية عرفها القانون الأتخابي بأنها كل منطقة محددة داخل محافظة واحدة خصص لها عدد من المقاعد، نص قانون انتخابات مجلس النواب العراقي محل البحث على الدوائر الانتخابية في مادته (١٣) من حيث عدد أعضاء مجلس النواب على أن يقسم العراق كما في القوانين الانتخابية السابقة إلى (٣٢٩) مقعداً أي ما نسبته مقعد واحد لكل ١٠٠,٠٠٠ من عدد سكان العراق كما حددها الدستور العراقي لسنة (٢٠٠٥)، على الرغم من المطالبات الشعبية على تقليل عدد أعضاء مجلس النواب إلى النصف، ويبدو أن القيود الدستورية، ورغبة الكتل السياسية في إبقاء مقاعد البرلمان على ماهي عليه، ونسبة تمثيل النساء يجب أن لا يقل عن ٢٥ بالمائة من اعضاء مجلس النواب في كل دائرة انتخابية وشرحت بالتفصيل آلية الاستبدال، إلا أن المادة (١٦/ خامساً/ج) غير دقيق إذ تنص على أن يضاف مقعد واحد الى عدد مقاعد النساء للدائرة الانتخابية التي حصلت على اقل نسبة مئوية، في حين ان الامر هو استبدال مقعد رجالي بمقعد نسائي.

اما فيما يتعلق بحصة المكونات أقر أيضاً حصص المكونات في الفقرة ثانيا من المادة (١٣/ثانياً) خمسة مقاعد للمسيح ومقعداً واحداً لكل من المكون الايزيدي في الموصل، والصابئي في بغداد والشبكي في الموصل والكورد الفيليين في واسط، وهذا القانون اختلف عن قانون انتخاب مجلس النواب العراقي رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ بمادته (١١/اولاً وثانياً) بإضافة مقعد نيابي للكورد الفيليين عن محافظة واسط. فقد نص القانون على ان تكون المقاعد المخصصة من الكوتا للمسيحيين والصابئة المندائيين ضمن دائرة انتخابية واحدة^(٣)، اي سيتم التصويت للمسيحيين والصابئة في دائرة الانتخابية واحدة، وهذا خطأ جسيم لان المسيحيين والصابئة لا يتمركزون في منطقة بعينها، لذلك من المفترض ان تعد المحافظة منطقة انتخابية واحدة ولجميع المكونات.

أما التغييرات الواردة في المرشحين فيكون من ابناء المحافظة^(٤)، هل المقصود بها من مواليد المحافظة وان لم يقيم فيها في اخر عشر سنوات مثلا، أو مسجلا لدى دائرة الاحوال المدنية في الدائرة الانتخابية، والتعريف الشامل لهذه الجملة يجب ان يكون دقيقا، وذلك لمنع استبعاد اي مرشحين لاحقا بحجة انهم ليسوا من أبناء المحافظة، وتم تقليص سن المرشح إلى ٢٨ عاماً^(٥) بدلاً من (٣٠) عاماً.

(١) مادة (١٥) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

(٢) صلاح عبدالرزاق، قراءة في قانون الانتخابات الجديد لسنة ٢٠١٩، ١٠/٢٧ / ٢٠٢٠ زيارة بتاريخ ٢٣ / ١١/ ٢٠٢٠ مقال المتاح على الموقع:

[قراءة في قانون الانتخابات الجديد لسنة ٢٠١٩ - صلاح عبد الرزاق Azzaman](#)

(٣) مادة (١٣/ ثانياً) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

(٤) مادة (٨/ خامساً) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

(٥) مادة (٨/ اولاً) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

أثر قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ في تمثيل المناطق المتنازع عليها

وفرضت تأمينات اشتراك الحزب أو الفرد في الانتخابات على عكس القانون القديم الذي لم يقرر بدفع المال مقابل الترشيح في العملية الانتخابية^(١)، و ورد في القانون كذلك انه يكون الترشيح فردياً وليس ضمن قائمة^(٢)، الفائز بالمقعد هو من يحصل على أعلى الأصوات في الدائرة الانتخابية^(٣)، لا يحق لأعضاء مجالس المحافظات والمحافظين ونوابهم الترشح للانتخابات مجلس النواب إلا بعد انتهاء دورتهم الانتخابية^(٤)، وفي حالة عدم مباشرة النائب الفائز خلال (٣٠) يوماً يستبدل بأخر يليه بعدد الأصوات في دائرته نفسها^(٥). ويستثنى من ذلك رئيس مجلس الوزراء والوزراء حين تشكيل الحكومة الجديدة، وتلتزم المفوضية بإعلان نتائج الانتخابات الأولية خلال ٢٤ ساعة من انتهاء الاقتراع^(٦).

وفيما يتعلق بالمفوضية العليا المستقلة للإنتخابات التي تتولى إدارة الانتخابات القادمة وفق القانون الجديد النافذ، يتشكل مجلس المفوضين من (٧) أعضاء^(٧) كالآتي:

- ١- (٣) قضاة يرشحهم مجلس القضاء، وأن يكون أحدهم مرشحاً من مجلس قضاء الاقليم. وهكذا بدأت العملية بالمحاصصة عندما اشترطت أن يكون أحد القضاة من ترشيح مجلس قضاء كردستان، هذا الشرط يعني أن القاضي الثاني سيكون سنياً والثالث شيعياً.
- ٢- (١) مستشار (مرشح من رئاسة مجلس الدولة.
- ٣- (٢) أستاذان جامعيان) ترشحهما لجنة الخبراء التخصصية.
- ٤- (١) محاسب قانوني) يرشحه ديوان الرقابة المالية.
- ٥- يكون المفوض المرشح مقيماً في العراق، ولديه شهادة جامعية، ومستقلاً سياسياً.
- ٦- يقوم مجلس المفوضين بتعيين المدراء العاميين ومعاونيهم ممن لم يتولوا سابقاً أية مسؤولية في المفوضية. ملاحظات على قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات:
- أ- يلاحظ ان تشكيلة مجلس المفوضية بدأت بالمحاصصة أما المرشحين الآخرين فيتوقع أن يخضعوا للمحاصصة بين الكفوئين وهذا أول الوهن.
- ب- ستخضع تعيينات المدراء العاميين ومعاونيهم والذين سيديرون العملية الانتخابية، للمحاصصة وتأثيرات المفوضين.

(١) مادة (١١) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

(٢) مادة (١٥/ثانياً) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

(٣) مادة (٨/خامساً) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

(٤) مادة (٨/خامساً) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

(٥) مادة (١٥/خامساً) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

(٦) مادة (٣٨/اولاً) مصدر مذكور اعلاه. وينظر لمزيد صلاح عبدالرزاق، قراءة في مشروع قانون الانتخابات الجديدة، مصدر سبق ذكره.

(٧) المادة (٣) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٩.

المبحث الثالث

تداعيات القانون الجديد في المناطق المتنازع عليها

صوّت البرلمان العراقي على قانون الانتخابات رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠، بعد الجدل بشأنه بين كتل مجلس النواب التي استمرت خلافاتها حتى ساعة التصويت على القانون، الذي يرى فيه بعضهم محاسن كثيرة، في حين يعدّه آخرون سيئاً لأنه يهدر أصوات فئات عراقية مهمة كالنازحين والمهجرين وساكلي العشوائيات^(١). لكل تشريع تداعيات إيجابية وسلبية، ولهذا التشريع تداعيات خاصة على مناطق المادة الدستورية التي لم يحسم شأنها بعد الا وهي المادة ١٤٠ او ما يسمى المناطق المتنازع عليها، وبعد المصادقة على القانون اعترضت الاحزاب الكوردية بشدة رغم تقديمه من قبل رئاسة الجمهورية، وسبب ذلك يعود إلى، ان هذا التغيير سوف يؤثر في مقاعد القومية الكوردية أو يكون لها تأثير في مقاعد الأحزاب المهيمنة. كما هو معلوم فان مشاركة الناخبين الكورد في الانتخاب عالية جدا مقارنة بالناخبين من القوميات الأخرى، وخاصةً في المحافظات المختلطة مثل نينوى وصلاح الدين وكركوك وديالى، فان الكورد يشاركون باعداد كبيرة في الانتخابات مقارنة باقراهم العرب، ويعود ذلك لميل الناخب الكوردي إلى إلتحاق تلك المنطقة بإقليم كوردستان وفي هذه الحالة من الافضل ان تكون المناطق الانتخابية كبيرة بالنسبة للأحزاب السياسية الكوردية الفاعلة، لتحقيق نتائج احسن^(٢). لذلك نقسم هذا المبحث على ثلاثة مطالب لدراسة التداعيات الايجابية وتداعيات السلبية للقانون الجديد وأثره في تنفيذه كالآتي:

المطلب الأول: التداعيات الإيجابية

بشكل عام يمكن اعتبار أن أهم ميزة في القانون النافذ هي الأنتقال من طريقة التمثيل النسبي، باعتبار كل محافظة دائرة انتخابية واشتراط الترشيح بواسطة القوائم الانتخابية، إلى الترشيح الفردي بعيداً عن القوائم والأحزاب. وأنهى العمل بنظام سانت ليغو المعدل والذي طبق في العراق منذ انتخابات العام ٢٠١٠ ولغاية العام ٢٠١٨ وتسبب باستئثار الأحزاب المهيمنة والكتل السياسية بأكبر عدد من المقاعد في المناطق المتنازع عليها مما مكنتهم من الحصول على المناصب الإدارية في الحكومة العراقية^(٣).

(١) علاء ابراهيم محمود الحسيني، قانون انتخابات مجلس النواب العراقي الجديد في الميزان، آخر زيارة بتاريخ ١١/٢٠/٢٠٢٠ مقال المتاح على الموقع:

[قانون انتخابات مجلس النواب العراقي الجديد في الميزان | مركز اضواء للدراسات \(adhwa.net\)](http://www.adhwa.net).

(٢) للمزيد عن هذا الموضوع ينظر: النتائج الانتخابات البرلمانية لسنوات ٢٠٠٥ و ٢٠٠٩ و ٢٠١٤ ونسبة مشاركة الناخبين في كل المحافظات العراقية، آخر زيارة بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٢١ متاح على الموقع:

<http://www.ihec.iq>

(٣) ابراهيم محمود الحسيني، قانون انتخابات مجلس النواب العراقي الجديد في الميزان، مصدر سبق ذكره.

أثر قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ في تمثيل المناطق المتنازع عليها

أعتمد قانون الانتخابات النافذ مبدأ أعلى الأصوات لأعلى المرشحين^(١) علي عكس قانون الإنتخابات السابق رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣، وبالتالي لا يغبن حق اي مرشح من المرشحين في كل الدوائر الانتخابية، وبالتالي لا تهدر أصوات المرشح، ونرى إن القانون النافذ يحفظ لكل ذي حق حقه خصوصاً في منطقة الدراسة (المناطق المتنازع عليها).

كذلك تكافؤ الفرص بين الأفراد والتمثيل العادل والمتكافئ للمناطق الإدارية بحسب سكانها وهو مبدأ عام والتمثيل العادل والمتكافئ هو نظام تقسيم الدوائر بما يراعى التمثيل العادل للسكان مع حفظ مقعد الكوتا المخصصة للنساء في المحافظات والأخذ بالنظام الفردي وتقسيم الدوائر الانتخابية^(٢)، والتمثيل العادل للسكان^(٣) وهو توزيع المقاعد النيابية طبقاً للكثافة السكانية و طردياً معها إذ يهدف هذا المعيار إلى أن تقسيم الخريطة السكانية للدولة على وحدات متساوية في عدد النواب الممثلين عن كل كتلة على اساس عدد السكان بما يحقق العدالة في التمثيل النيابي للسكان. وايضاً التمثيل العادل للمحافظات وهذا المعيار يدرأ و يحد من الآثار السلبية التي قد تنتج نتيجة التطبيق الجامد للمعيار السكاني و ذلك عن طريق وضع حد أدنى لتمثيل المحافظات ذات الكثافة السكانية المنخفضة بسبب الطبيعة الجغرافية لتلك المحافظات كالمحافظات الحدودية فضلاً عما يضيفه هذا المعيار من خصوصية على المحافظات كوحدات ادارية منفصلة وهو ما يجب مراعاته عند تقسيم الدوائر الانتخابية^(٤).

وكذلك التمثيل المتكافئ للناخبين وهذا المعيار يراعى أن يكون هناك تمثيلً نيابياً متكافئاً للناخبين وفقاً لنسب متكافئة ليكون هناك تناسب بين نسبة الناخبين ونسبة من يمثلهم في مجلس النواب^(٥). ويتعلق أيضاً بقاعدة بيانات الناخبين والخريطة الانتخابية التي قد تحتوى على تكتلات انتخابية تتباين حدودها أو أعدادها مع حدود وعدد الكتل السكانية أو المحافظات التي تنتمي إليها تلك التكتلات الانتخابية، قد يكون بسبب الهجرة المؤقتة أو الدائمة أو النزوح كحالة المهجرين خارج المحافظة أو إنتماء جزء من المواطنين في محافظة معينة إلى الفئات المعفاة من مباشرة الحقوق السياسية مثل ظاهرة إلتحاق معظم العاملين بالمؤسسات العسكرية والامنية لمحافظات بعينها، مما يزيد الفجوة بين قاعدة بيانات الناخبين في تلك المحافظات وبين الكتل السكانية القاطنة والمقيمة بها^٦.

المطلب الثاني: التدايعات السلبية

ومن أهم التدايعات السلبية للقانون النافذ هي التراجع في التمثيل الحزبي في مجلس النواب لما كان الدستور قد أناط بمجلس النواب انتخاب رئيس الجمهورية واختيار المرشح لتشكيل الحكومة عن

^(١) ينظر: المادة (١٢) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي لسنة ٢٠١٩.

^(٢) ينظر: المادة (١٥) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

^(٣) داود باز، حق المشاركة في الحياة السياسية، مصدر سبق، ص ٨٢.

^(٤) ينظر: المادة (٣٨) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

^(٥) محمد سليم محمد غزوي، الوجيز في نظام الانتخاب، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة ٢٠١١، ص ١٧٩.

^(٦) المصدر نفسه.

طريق حزب أو ائتلاف الحائز على أكثرية مقاعد المجلس، ستكون هناك صعوبة في الحصول على الثلثين من أصوات مجلس النواب لترشيح رئيس الجمهورية (المادة ١٣٨-ثانياً-أ). وسيفرض النواب المنفردون أو الكتل الصغيرة شروطاً تعجيزية، كما سيصعب تشكيل الكتلة الأكبر التي ستفرز رئيس الحكومة، وستكون هناك شروط ومناصب لقاء الدخول في ائتلافات معينة للوصول إلى (النصف + ١) أي أغلبية أعضاء مجلس النواب التي ستكون (١٦٤) نائباً، الأمر الذي سيعيق تمرير المرشحين للمناصب المذكورة. سيعاني مجلس النواب أيضاً في الحصول على أكثرية الثلثين لتشريع بعض القوانين مثل قانون المحكمة الاتحادية (المادة ٩٢-ثانياً)، والاستفتاء على الدستور (المادة ١٢٦-ثانياً)، إعلان حالة الطوارئ (المادة ٦١-تاسعاً-أ)، قانون مجلس الاتحاد (المادة ١٣٧) وغيرها مما نص عليه الدستور.

وكذلك عدم تفعيل الدور التشريعي و الرقابي لمجلس النواب إلا من خلال وجود تمثيل حزبي قوي و فاعل داخل مجلس النواب يتمثل في تنظيم أو تحالف سياسي يتبنى رؤى و سياسات عامة و برامج تنموية نابعة من أيديولوجية الحزبية المعنية او مبادئ تسعى تلك الاحزاب لتحقيقها و لتنفيذ برامجها عن طريق المشاركة في الحكم و قد أثبتت التجارب البرلمانية لبعض الدول مجاورة ، أن النظام الفردي في الانتخابات دائماً يؤدي إلى إضعاف و تهميش دور الاحزاب السياسية عن طريق السماح لغير الحزبيين أو المنتسبين إلى احزاب سياسية و الذي يطلق عليهم المستقلين بخوض الانتخابات بالنظام الفردي والسماح للمستقلين بخوض الانتخابات هو في حقيقته إهدار و هدم للحياة الحزبية والسياسية^(١).

وايضاً النواب المستقلون سيكونون عرضة للمساومة والشراء والتهميش من الكتل السياسية أو أصحاب المال السياسي. وذلك بهدف تشكيل كتل نيابية جديدة من هؤلاء المستقلين، كما سيخضع المستقلون عندها إلى توجهات وتعليمات من دفع لهم ليأتوا معه، وبدون أن ينضموا إلى أية كتلة فسيكون أصواتهم ضعيفة داخل البرلمان، كما أن مقترحاتهم ومشاريعهم لن تحظى بدعم الكتل عادة. والسماح لكل من يحمل شهادة الإعدادية في الترشح للانتخابات، بعد أن كان الشرط هو أن يكون المرشح حاصلاً على الشهادة البكالوريوس وهو تراجع كبير قد يقلل من حملة الشهادات العليا في البرلمان المقبل^(٢).

المطلب الثالث: أثر القانون الجديد في المناطق المتنازع عليها

أقر القانون النافذ نظاماً مختلفاً من قانون انتخابات رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ ، وهو النظام الفردي التام والدوائر الصغيرة وتقسيم البلاد على (٨٣) دائرة إنتخابية على اساس كوتا النساء، بعكس قانون

(١) سالم رضوان الموسوي، الإنتخاب حق دستوري ودور المحكمة الاتحادية العليا في حمايته، تاريخ زيارة ٢٠٢٠/١٢/٢٥ بحث منشور على الموقع الرسمي للمحكمة اتحادية العليا:

/https://www.iraqfsc.iq/news.4169

(٢) مركز الامارات للسياسات، قانون الانتخابات الجديد في العراق: المزايا والتغرات والتحديات، ١٢/يناير/٢٠٢٠، تاريخ زيارة ٢٠٢٠/١٢/٢٤ مقال المتاح على الموقع:

www.epc.ae/ar/brief/the-new-iraqi.

أثر قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ في تمثيل المناطق المتنازع عليها

انتخابات رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣، الذي نص على نظام القوائم الانتخابية^(١)، ودوائر كبيرة بناءً على اساس المحافظة كدائرة انتخابية واحدة، وعددها ١٨ محافظة في البلاد^(٢).

ان مضمون القانون النافذ في تقسيم الدوائر الانتخابية في المناطق المتنازع عليها يخلق كثيراً من المخاوف بسبب التنوع القومي وكذلك المذهبي في تلك المناطق، وهذا التنوع لا يقتصر إلى احياء معينة ولكن خليط من أحياء، نرى ان هذا التقسيم يسبب في ضياع اصوات الناخب الكوردي في الكثير من المناطق والاحياء المختلطة، ويؤدي إلى خسارة مقاعد مستحقة للقومية الكوردية في تلك المناطق، لذلك نعتقد تراجع تمثيل القومية الكوردية لمنطقة الدراسة في مجلس النواب قادم.

نحاول ان نتعرض لكل هذا التقسيمات وفقاً لنصوص القانون المذكور في جدول خاص لكل من كركوك وديالى وصلاح الدين وبنوي التي انقسمت على دوائر انتخابية صغيرة ومجموعها (١٨) دائرة انتخابية داخل المحافظات المذكورة، وبيان أثر القانون النافذ في مستقبل التمثيل النيابي للقومية الكوردية في تلك المناطق وفقاً لتقسيم الدوائر الانتخابية لتلك المحافظات.

الجدول رقم (١)
محافظة كركوك / عدد المقاعد ١٢

ت	اسماء الدوائر الانتخابية	عدد الدوائر الانتخابية	عدد مقاعد العامة للنساء	عدد المقاعد المخصصة للنساء	ملاحظات
١	دائرة شرق مركز كركوك	١	٥	١	دائرة تضم اغلبية كوردية
٢	دائرة غرب مركز كركوك	١	٤	١	دائرة مختلطة وفيها كثافة سكانية تركمانية
٣	دائرة جنوب و جنوب غرب كركوك	١	٣	١	دائرة ذات غالبية عربية مطلقة
٤	عدد مقاعد كوتا الاقليات			١	١ مقعد للمسيحيين
	مجموع	٣	١٢	٣	

مصدر: الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على جدول تقسيم الدوائر الانتخابية في محافظة كركوك وفقاً لملحق قانون انتخابات لمجلس النواب العراقي.

يتبين من خلال الجدول المنوّه به ان اجمالي عدد المقاعد المخصصة لمحافظة كركوك (١٢) مقعداً فضلاً عن مقعد واحد لأقلية المسيحية، وتم تقسيم الدوائر الانتخابية للمحافظة على ثلاثة دوائر انتخابية مبيناً في الجدول المذكور، علماً ان هناك مقعداً مخصصاً للأقلية القومية المسيحية لا يدخل ضمن الدوائر المذكورة^(٣)، ونلاحظ ان تقسيم الدوائر الانتخابية تم باتفاق اعضاء مجلس النواب الذين يمثلون الاحزاب السياسية المنتفذة عن محافظة كركوك، بناءً على نتائج إنتخابات مجلس النواب لعام ٢٠١٨م، من دون الرجوع إلى رأي المكونات الرئيسية في المحافظة. ونرى تاثير مباشر لهذا تقسيم في دائرة غرب مركز كركوك التي تعد دائرة مختلطة بين القوميتين الكورد والتركمان، علماً ان الكثافة السكانية لهذه دائرة من القومية التركمانية، ونظراً لتداعيات احداث ١٦ اكتوبر لسنة ٢٠١٧م، وهجرة اكثرية الساكنين من الكورد من تلك المنطقة من دون إمكانية الرجوع إلى مناطق سكنهم والمشاركة في

(١) قانون تعديل قانون لانتخابات رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ وتعديلاته.

(٢) ينظر: المادة (٢٣) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي لسنة ٢٠١٣ وتعديلاته.

(٣) ينظر: المادة (١٣/ ثانياً وثالثاً) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

عملية التصويت القادم، وهذا من المحتمل ان يؤدي إلى ضياع أصوات الناخبين الكورد في هذه الدائرة الانتخابية، ونتيجة هذا الضياع يؤدي إلى انخفاض عدد مقاعد من ٦ مقاعد إلى ٥ مقاعد او اقل من ذلك من الممثلين الكورد في مجلس النواب القادم على مستوى محافظة كركوك.

الجدول رقم (٢)
محافظة ديالى / عدد المقاعد ١٤

ت	اسماء الدوائر الانتخابية	عدد الدوائر الانتخابية	عدد مقاعد العامة	عدد المقاعد المخصصة للنساء	ملاحظات
١	مركز مدينة بعقوبة	١	٥	١	تحرير + بعقوبة الجديدة + خان بني سعد + كنعان
٢	قضاء المقدادية	١	٣	١	مركز المقدادية واطرافها + الوجيية + بلدروز + مندلي
٣	قضاء الخالص	١	٣	١	خالص + ههيب + العظيم + المنصورية
٤	قضاء خانقين	١	٣	١	خانقين + سعدي + جلولاء + قرتبة + جبارة.
مجموع					
		٤	١٤	٤	

مصدر: الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على جدول تقسيم الدوائر الانتخابية في محافظة كركوك وفقاً لملحق قانون انتخابات لمجلس النواب العراقي.

الجدول رقم (٣)
محافظة صلاح الدين / عدد المقاعد ١٢

ت	اسماء الدوائر الانتخابية	عدد الدوائر الانتخابية	عدد المقاعد العامة	عدد المقاعد المخصصة للنساء	ملاحظات
١	مركز مدينة تكريت	١	٤	١	تكريت + سامراء + ناحية الأسحاق
٢	قضاء طوز ودجيل	١	٤	١	قضاء طوز واطرافها + دجيل + الضلوعية + يثب + الدور
٣	شرقاط وبيجي	١	٤	١	قضاء شرقاط + بيجي وناحية العلم
مجموع					
		٣	١٢	٣	

مصدر: الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على جدول تقسيم الدوائر الانتخابية في محافظة صلاح الدين وفقاً لملحق قانون انتخابات لمجلس النواب العراقي.

يتبين من خلال الجدولين رقم (٣ و٢) ان بعض الدوائر الانتخابية تقع ضمن المناطق المتنازع عليها، مثلاً دوائر قضاء خانقين وقضاء المقدادية وقضاء طوز، فدائرة قضاء المقدادية التي تتكون من ثلاثة مقاعد انتخابية التي تضمنت ناحية مندلي ومن المعروف هذه الناحية سكانها من القومية الكوردية، بالنسبة لقضاء طوز تعد منطقة مختلطة من القوميات والمذاهب المختلفة، وأن تطبيق هذا القانون الجديد في هذه المنطقة سيؤدي إلى ضياع أصوات الناخبين الكورد في تلك المناطق لأن عدد أصوات الناخبين الكورد لياساوي قيمة مقعد انتخابي فيها.

اما بخصوص دائرة قضاء خانقين والتي تتكون من ثلاثة مقاعد نيابية والتي تشمل قضاء خانقين وحميرين والسعدية وجبارة وقرتبة ودائرة طوز فمن المعروف ايضاً ان هذه الأفضية والنواحي من المناطق الكوردية من ناحية التاريخية والديمقراطية والجغرافية ايضاً، ولكن بسبب الممارسات القمعية التي مارسها النظام السياسي السابق أدت إلى التهجير والترحيل والتعريب لتلك المناطق وانخفاض عدد سكان كورد فيها. وايضاً بعد نشوء تنظيم الدولة الاسلامية الذي يُعرف اختصاراً بـ(داعش) وسيطرته على بعض النواحي التابعة لذلك القضاء وخصوصاً ناحية جلولاء وسعدية تم إخلاء تلك المناطق من

أثر قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ في تمثيل المناطق المتنازع عليها

القومية الكوردية على نحو كبير. اما المرحلة الخطيرة فبدأت مع أحداث ١٦ اكتوبر ٢٠١٧ ورجوع الجيش العراقي ودخول فصائل الحشد الشعبي إلى تلك المناطق وممارسة عملية التهجير والترحيل للسكان الكورد فيها بصورة طائفية ومذهبية ممنهجة.

ونرى من تداعيات تلك الأحداث تأثير كبير في العملية الانتخابية المرتقبة في العراق، اذا لم تُقْم الحكومة المركزية بتوفير البيئة المناسبة والأمنة للانتخابات في تلك المناطق، سيؤدي إلى حرمان الناخبين الكورد المرشحين والمهجرين. ومن الضروري ان تضع الحكومة الاتحادية حلاً مناسباً لهذه المشكلة، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى يجب على حكومة إقليم كردستان ونواب منطقة دراسة في مجلس النواب العراقي العمل على جملة من النقاط التي تم ذكرها في التوصيات. واذا تحققت تلك النقاط ستكون النتيجة مقبولة لدى الناخب وبالعكس ذلك او بقاء الحال كما هو سيؤدي إلى فقدان المقعد الوحيد المحقق للقومية الكوردية في الانتخابات السابقة او انتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠١٨م.

الجدول رقم (٤)
محافظة نينوى/ عدد المقاعد ٣١

ت	اسماء الدوائر الانتخابية	عدد الدوائر الانتخابية	عدد المقاعد العامة	عدد المقاعد المخصصة للنساء	ملاحظات
١	نينوى	١	٣	١	مخمور والحمدانية وبرطلة والنمرود وكوير والكلك والفراج
٢	الدائرة الانتخابية الثانية	١	٤	١	البعشيق وشيخان وفاروق وفايدة وتلكيف ووانة والغوش.
٣	الدائرة الانتخابية الثالثة	١	٣	١	السنجار والشمال والقحطانية والقيروان.
٤	الدائرة الانتخابية الرابعة	١	٤	١	تلعفر الأولى والثانية والثالثة إضافة إلى الزمار والربيعية والعياضية.
٥	الدائرة الانتخابية الخامسة	١	٥	١	حمام الغليل والشورة والقيارة والمأمون والحضر والبعاج والمحلية الثانية.
٦	الدائرة الانتخابية السادسة	١	٥	١	الشفاء والعريبي والرفاعي والموصل الجديدة والحميدات والمنصور وباب الجديد ووادي الحجر والحدباء وابي تمام والمحلية الأولى والبرموك.
٧	الدائرة الانتخابية السابعة	١	٣	١	الاندلس والزهور والنصر والمثنى والجزائر والرشيديّة
٨	الدائرة الانتخابية الثامنة	١	٤	١	فشملة التأميم/عدن والكرامة وصلاح الدين والزهراء والوحدة.
٩	مقاعد الاقليات				٣ مقاعد للمسيحيين ١ مقعد للشبك و ١ مقعد للايزيديين.
	مجموع	٨	٣١	٨	

مصدر: الجدول من اعداد الباحثين بالاعتماد على جدول تقسيم الدوائر الانتخابية في محافظة نينوى وفقاً للملحق قانون انتخابات لمجلس النواب العراقي.

من خلال جدول رقم ٤ يتبين بان المقاعد المخصصة لمحافظة نينوى (٣١) مقعداً فضلاً عن (٣) مقاعد لأقلية المسيحية ومقعدين للشبك والأيزيديين، وتم تقسيم الدوائر الانتخابية للمحافظة إلى ٨ دوائر إنتخابية مُبيناً في الجدول المذكور علماً ان المقاعد المخصصة لأقلية قومية لايدخل ضمن الدوائر

المذكورة، وعلماً ان بعض الدوائر الانتخابية تقع ضمن المناطق المتنازع عليها، وان الدوائر الانتخابية الاولى والثانية والثالثة والرابعة تقع ضمن المناطق المتنازع عليها، وعدد المقاعد المخصصة لهذه الدوائر المذكورة ١٤ مقعداً من المجموع الكلي المخصص. بما ان الدوائر التي تقع ضمن المناطق المتنازع عليها اكثرية سكانها من القومية الكوردية، فيما يخص تأثير هذا القانون نركز على هذه الدوائر المذكورة، ونرى بان تقسيم هذه الدوائر الانتخابية جاءت بصورة منسجمة مع الواقع الديمغرافي والقومي بحيث اكثرية سكانها من القومية الواحدة وهي الكورد مع اقلية من القوميات الاخرى ، وعليه إن هذا القانون لم يصغ بشكل مجحف للقومية الكوردية ولكن يبقى سؤال رئيس من يضمن النزاهة في عملية التصويت والانتخابات في تلك المنطقة ؟ لان هذه المناطق بعد احداث ١٦ اكتوبر لسنة ٢٠١٧ تم عسكرتها من الجيش العراقي والفصائل المسلحة.

وبالنتيجة يمكننا القول بان تقسيم الدوائر المبينة في الجدول الرقم (٤) التي جاء بها هذا القانون تم صياغتها على نحو متجانس مع الواقع الديمغرافي والقومي، ولكن المشكلة تكمن في ضمان نزاهة عملية التصويت بشكل ديمقراطي وبعيد عن الضغوطات السياسية والعسكرية هذا من الجهة، ومن جهة أخرى ضمان توفير الوسائل الانتخابية اللازمة لمشاركة ناخبي تلك المناطق الذين تم تهجيرهم بسبب العمليات العسكرية الأخيرة ضد داعش.

وإن الظلم ألحق بقضاء سنجار بما يخص ٣ مقاعد، خاصة بعد إضافة ناحية القحطانية التابع لقضاء البعاج، إلى دائرة سنجار في الانتخابات القادمة، وذلك بسبب إن عدد سكانهم مجتمعين يقترب من ٥٠٠ الف نسمة، أن استحقاقهم الجديد يتجاوز ثلاثة مقاعد انتخابية المخصص لهم، فحقهم ٥ مقاعد.

من جهة أخرى ونرى أن تقسيم سهل نينوى بهذه الطريقة المذكورة في القانون الجديد، جاءت صحيحة ومقبولة لدى القوميات والأقليات في المحافظة.

الختامة

لاشك أن تشريع قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة (٢٠٢٠) من مجلس النواب العراقي في (٢٤ كانون الاول ٢٠٢٠) من أبرز المطالب السياسية والاجتماعية في أهم مرحلة عصبية من تأريخ العراق فمن خلاله يُنشد التغيير الذي تترقبه شرائح مجتمعية متعددة ولاسيما الساحات الشعبية المحتجة والساخطة على الطبقة السياسية التي أوصلت الدولة إلى حافة الهاوية من خلال هدر ثرواتها منذ أن أعتلت سدة الحكم بعد الاحتلال (٢٠٠٣)، وقد أسهم قانون (سانت ليغو) في أن تحتفظ هذه الكتل والحزاب السياسية على دوامها واستمرارها وتدوير نفسها، ومن هنا جاء هذا القانون الجديد محاولاً التغيير، لذا وقفنا عليه وحاولنا أن نبين أبرز إيجابياته وسلبياته وتداعياته على التمثيل النيابي في المناطق المتنازع عليها وتوصلنا إلى الاستنتاجات الآتية:

أولاً: الاستنتاجات

- ١- يتضح ان قانون الجديد حقق نقله نوعية عن القانون الانتخابي السابق وآليته التي تضمن المشاركة الفردية واعتماد الدوائر صغيرة بحيث بلغ عددها ٨٣ دائرة انتخابية، علماً ان ولادة هذا القانون ليست من الهين نظراً للظروف السياسية المعقدة في العراق وهيمنة بعض القوى على المشهد السياسي، ورفض الكتل السياسية الكبيرة والمهيمنة على الساحة السياسية بتعدد تلك الدوائر الصغيرة، لأن ذلك من شأنه تقليص نسب فوزهم بالانتخابات، ومنح الكتل الصغيرة والشخصيات المستقلة فرصة للحصول على مقاعد بالبرلمان.
- ٢- يُثقل إقرار قانون الانتخابات النافذ لمجلس النواب إنجازاً لحركة الاحتجاجات الشعبية في تشرين (٢٠١٩)، وذلك لسبب إن إصدار القانون الانتخابي الجديد كان أحد أهم المطالب السياسية والاجتماعية الضاغطة، كون النظام الانتخابي إلى جانب الديمقراطية أداة رئيسة في أي تغيير وإصلاح سياسي مرتقب، وكان محط اهتمام ومطالبة من شرائح مجتمعية مختلفة ومنها الجماهير المحتجة على الطبقة السياسية التي أضعفت الدولة وأساءت التحكم في مؤسساتها واستغلال ثرواتها.
- ٣- يقيد القانون النافذ الناخب بان يصوت في دائرته الانتخابية الصغيرة، وأقر بأن المرشح الفائز هو من يحصل على أعلى الأصوات من بين المرشحين الآخرين بغض النظر عن عدد الأصوات التي سيحصل عليها هذا المرشح في دائرته الانتخابية.
- ٤- إن القانون النافذ أقر الانتخاب على أساس فردي لكل دائرة انتخابية مع إمكانية أن تكون هناك قوائم مفتوحة، وجاء بشكل متناغم مع الواقع السياسي والاقتصادي في العراق، وان الاستحقاقات الانتخابية للقوى السياسية والاشخاص المستقلة سيتحقق إذا تم سير عملية التصويت في الانتخابات القادمة على نحو ديمقراطي وحر.
- ٥- سيشكل القانون النافذ انعطافاً ملحوظاً في خريطة الأحزاب القابضة على السلطة، إذ سيفسح في المجال فوز المستقلين لأنه اعتمد الترشيح الفردي بنسبة ١٠٠ في المئة، وضمان نسبة حصول النساء على ٢٥% من عدد المقاعد في الدائرة الانتخابية الواحدة.
- ٦- الاعتماد على هذا القانون من الممكن أن يستغل في الدوائر الانتخابية التي معظم سكانها من عشيرة

واحدة أو تتبع غالبيتهم تياراً دينياً وسياسياً او مذهباً معيناً، وعليه سيضمن مرشح العشيرة أو الحزب الحصول على المقعد النيابي في تلك الدائرة الانتخابية.

٧- ضياع أصوات الناخبين الكورد في المناطق ذات الاغلبية العربية والتركمانية وخصوصاً في قضاء الطوز وناحية مندلي، وسيؤثر هذا ضياع في الانخفاض عدد المقاعد الأحزاب الكردية على المستوى العراقي.

٨- بعد نشوء تنظيم الدولة الاسلامية الذي يُعرف اختصاراً بـ(داعش) وسيطرته على بعض النواحي كناحية جلولاء وسعدية تم إخلاء تلك المناطق من القومية الكوردية على نحو كبير. اما المرحلة الخطيرة فبدأت مع أحداث ١٦ اكتوبر ٢٠١٧ ورجوع الجيش العراقي ودخول فصائل الحشد الشعبي إلى تلك المناطق وممارسة عملية التهجير والترحيل للسكان الكورد فيها بصورة طائفية ومذهبية ممنهجة. وهذا بدوره سيؤدي الى حرمان القومية الكوردية في التمثيل النيابي في الانتخابات القادمة.

٩- نظراً لتداعيات احداث ١٦ اكتوبر لسنة ٢٠١٧م، وهجرة اكثرية الساكنين من الكورد من منطقة غرب مركز كركوك دون إمكانية الرجوع إلى مناطق سكناهم والمشاركة في عملية التصويت القادم، فمن المحتمل ان يؤدي هذا التغيير الديموغرافي إلى ضياع أصوات الناخبين الكورد في تلك الدوائر الانتخابية في تلك المنطقة. ونتيجة هذا الضياع يؤدي إلى انخفاض عدد مقاعد من ٦ مقاعد إلى ٥ مقاعد او اقل من ذلك من الممثلين الكورد في مجلس النواب القادم على مستوى محافظة كركوك.

ثانياً: التوصيات

- ١- نقترح على المشرع العراقي تعديل المادة (١٦ / خامساً ج) على ان تنص على أن (يستبدل مقعد واحد من مقاعد رجال الى مقاعد النساء للدائرة الانتخابية التي حصلت على اقل نسبة مئوية) في حين ان الامر هو استبدال مقعد رجالي بمقعد نسائي وليس اضافة.
- ٢- نقترح على المشرع العراقي تعديل المادة التي لم يحصر القانون حق الترشيح للانتخابات على حملة الشهادات الجامعية من حملة الدبلوم وبكالوريوس وصاعداً، إنما منح حق الترشيح لمن حصل على شهادة الإعدادية.
- ٣- نقترح على المشرع العراقي النص على شرط عودة جميع ناخبين إلى مناطقهم الأصلية لإجراء الانتخابات وضمان الاستقرار في تلك المنطقة وأدلاء باصواتهم في العملية الانتخابية القادمة، وتوفير البيئة المناسبة والأمنه لعملية الانتخابية في منطقة البحث، وضمان حسن سير الانتخابات القادمة، بعيداً عن تأثير الجهات المسلحة.
- ٤- ايجاد حلول ضرورية لمصير النازحين الذين لا يزالون ممنوعين من العودة إلى مناطقهم. فضلاً عن تعريف النازح والمهجر بصورة علمية وواقعية غير ذلك المسجل في وزارة الهجرة العراقية، فهناك عشرات آلاف النازحين والمهجرين غير مسجلين لدى وزارة الهجرة أساساً.
- ٥- نقترح على المشرع العراقي النص على إخراج الجيش والفصائل المسلحة من داخل المدن في وقت الانتخابات، لضمان نزاهة الانتخابات وعدم تأثير تلك الفصائل المسلحة في العملية الانتخابية.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الدساتير والقوانين

- ١- الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.
- ٢- مشروع دستور اقليم كردستان-العراق لسنة ٢٠٠٩.
- ٣- قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الأنتقالية لسنة ٢٠٠٤.
- ٤- قانون الانتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣.
- ٥- قانون الانتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٤٥) وتعديلاته لسنة ٢٠١٨.
- ٦- قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٩.
- ٧- قانون الانتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠.

ثانياً: الكتب العربية

- ١-حسن البدرابي، الاحزاب السياسية والحريات العامة، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، ٢٠٠٠.
- ٢-خليل اسماعيل محمد، المناطق المتنازع عليها: دراسة في الجغرافية السياسية، مؤسسة موكریان للطباعة والنشر، مطبعة روزهلات، أربيل، ٢٠١١.
- ٣- روزهات ويسی خالد، مشكلة المناطق المتنازع عليها في العراق: اقليم كردستان نموذجا، مطبعة جامعة دهوك، ٢٠١٢.
- ٤-عصام الدبس، النظم السياسية: اسس التنظيم السياسي (الدول-الحكومات-الحقوق والحريات العامة)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان- الاردن، ٢٠١٣.
- ٥- منتصر حسين جواد، البرامج الانتخابية واثرها في أداء النظام السياسي العراقي بعد ٢٠٠٥، دار إنكي للنشر والتوزيع، بغداد ٢٠٢٠.
- ٧- عفيفي كامل عفيفي، الانتخابات البرلمانية وضماناتها الدستورية والقانونية، دار الجامعي الجديد، ٢٠٠٧.
- ٨-محمد احسان، كركوك والمناطق المتنازع عليها في المنظور الدستور العراقي، دار المدى للثقافة والنشر، بغداد، ٢٠١٢.
- ٩-محمد سليم محمد غزوي، الوجيز في نظام الانتخاب، دار الثقافة للطباعة والنشر، قاهرة ٢٠١١.

ثالثاً: الكتب الكوردية

- ١- نازاد عوسمان، ماددهی (١٤٠)ی دهستووری هه میشهیی عێراق: ناوه رۆکی-بنه ره تی-ته گه ره کانی و ئاسۆی ئاییندهی، خانهی موکریان، بۆ چاپ و بلاوکردنه وه، ههولێر، ٢٠١٢.
- ٢- جوهر نامق سالم، کورد له گه مهی ده فه یاساییه کاندای: وردبوونه وهی له دهستوری هه میشهیی عێراق، بلاو کراوه کانی ئاراس، ههولێر، ٢٠٠٧.
- ٣- خلیل اسماعیل محمد، دۆزی کورد له نه خشه ی رۆژه لات ی ناوه راستدا، پێداچوونه وه و ریکخستنی: ره شید حسینی، چاپخانه ی رۆژه لات، ههولێر، ٢٠١٠.
- ٤- ليام نه نده رسن، مادهی ١٤٠ جیبی پرسیاره، و: ئومید عوسمان، خانهی موکریان، ههولێر، ٢٠١٣.
- ٥- نه وزاد هه بولا هیئتوتی، دۆزی کورد له عێراقدا و میکانیزمه کانی چاره سه رکردنی له دوا ی ٢٠٠٣، چاپخانه ی خانی، دهوک، ٢٠٠٩.

رابعاً: البحوث الاكاديمية

- ١- آزاد عثمان، مشكلة حدود إقليم كردستان الفيدرالي: حقائق ودلائل، مواقف و مقاصد، الحل الصائب، بحث مقدم الى مؤتمر الفيدرالية في العراق: الواقع والمستقبل، الذي عقدته كلية القانون والسياسة / جامعة صلاح الدين بالتعاون مع جامعة (DePaul) الأمريكية ومكتب إقليم كردستان للدراسات الفيدرالية في (٢٨-٢٩/٤/٢٠١٠) في أبريل.
- ٢- خضير ياسين الغانم، نظم الانتخابات واحتساب الاصوات واثرها في الانظمة الديمقراطية: دراسة نظرية بين النص النظري والتطبيق العملي العراق نموذجاً، مجلة أهل البيت عليهم السلام، العدد ١٧، ٢٠١٥.
- ٣- مؤسسة الغدير الثقافية، المدة ١٤٠ الواقع الدستوري والمشكلات العلمية، ملفات المتسلسلة تعني باشان العراقيوقضاياه الاساسية، الملف الثالث والعشرون، ٢٠٠٩.

خامساً: التقارير الدولية

- ١- مجموعة الازمات الدولية، إعادة إحياء وساطة الأمم المتحدة بشأن الحدود الداخلية المتنازع عليها في العراق، تقرير الشرق الأوسط رقم ١٩٤ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.
- ٢- الامم المتحدة، الحدود الداخلية المتنازع عليها، تقرير رفعته بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق وفقاً لقرار مجلس الامن الرقم (١٧٧٠) في آب ٢٠٠٧، الجزء الأول.

سادساً: المقابلات الشخصية

- ١- سيروان فرج محمد، عضو في لجنة المناطق لكوردستانية خارج الاقليم في برلمان اقليم كردستان العراق في التاريخ: ٢٠٢٠/١٢/٢٥.
- ٢- محيي الدين حسن يوسف، عضو في لجنة المناطق لكوردستانية خارج الاقليم في برلمان اقليم كردستان العراق في التاريخ: ٢٠٢٠/١٢/٢٥.

سابعاً: شبكة المعلومات الدولية

- ١- علاء ابراهيم محمود الحسيني، قانون انتخابات مجلس النواب العراقي الجديد في الميزان، مقال المتاح على الموقع: [قانون انتخابات مجلس النواب العراقي الجديد في الميزان | مركز اضواء للدراسات \(adhwaa.net\)](http://adhwaa.net).
- ٢- امجد حامد الهذال، قانون انتخابات مجلس النواب: قراءة وتحليل، بحث متاح على الموقع: rewaqbaghdad.org
- ٣- حكومة اقليم كردستان، الهيئة العامة لمناطق الكوردستانية خارج ادارة حكومة اقليم، على الموقع الرسمي لحكومة اقليم كردستان، متاح على الموقع: <https://gov.krd/kagb-ar/>
- ٤- جمهورية العراق، رئاسة مجلس الوزراء، لجنة تنفيذ المدة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق، مفهوم المناطق المتنازع عليها، متاح على الموقع: <http://www.com140.com/paper.php?source=akbar&mlf=copy&sid=5>
- ٥- جمهورية العراق ، برلمان كردستان، لجنة المناطق الكوردستانية خارج الاقليم، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان

أثر قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ في تمثيل المناطق المتنازع عليها

متاح على الموقع:

parliament.krd لجنة المناطق الكوردستانية خارج الاقليم: برلمان كوردستان

٦- سالم رضوان الموسوي، الإنتخاب حق دستوري ودور المحكمة الاتحادية العليا في حمايته، بحث منشور على الموقع الرسمي للمحكمة الاتحادية العليا:

<https://www.iraqfsc.iq/news.4169/>

٧- صلاح عبدالرزاق، قراءة في قانون الانتخابات الجديد لسنة ٢٠١٩، ١٧ نوفمبر ٢٠١٩ مقال المتاح على الموقع:

[قراءة في قانون الإنتخابات الجديد لسنة ٢٠١٩ - صلاح عبد الرزاق Azzaman](#)


٨- مركز الامارات للسياسات، قانون الانتخابات الجديد في العراق: المزايا والثغرات والتحديات، ١٢/يناير/٢٠٢٠، مقال متاح على الموقع:

www.epc.ae/ar/brief/the-new-iraqi-elections-act-features-failings-and-challenges.

الملحق

خارطة رقم (١)

المناطق المتنازع عليها وفقاً للجنة تنفيذ المادة (١٤٠)




مصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على: جمهورية العراق، رئاسة مجلس الوزراء، لجنة تنفيذ المادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق، مفهوم المناطق المتنازع عليها، على الموقع الالكتروني:

<http://www.com140.com/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=0>

أثر قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ في تمثيل المناطق المتنازع عليها

خريطة رقم (٢)
المناطق المتنازع عليها وفقا لمشروع دستور اقليم كردستان



مصدره: من اعداد الباحثين بالاعتماد على: مشروع دستور اقليم كردستان-العراق، الذي صادق عليه برلمان كردستان- العراق في ٢٤ حزيران ٢٠٠٩، ص٥.